

تحرك عاجل

محكمة استئناف تُصدر حكماً بشأن قضية "خلية العبدلي"

أصدرت محكمة استئناف كويتية حكماً بشأن قضية "خلية العبدلي" في 21 يوليو/تموز؛ حيث أيدت أحكاماً بالسجن مدى الحياة والسجن لمدة خمسة أعوامٍ وبالإعدام، كانت قد صدرت بحق أشخاصٍ أُدينوا بتهمٍ، من بينها "التخابر مع إيران وحزب الله؛" بينما برأت ساحة تسعة متهمين وخففت مدد العقوبة المحكوم بها بحق آخرين والغرامات المفروضة عليهم.

في 21 يوليو/تموز، أصدرت محكمة استئناف كويتية حكماً بشأن قضية "خلية العبدلي"، وقد تضمنت التهم الموجهة إلى المُتهمين "التخابر مع إيران وحزب الله لتنفيذ أعمال عدائية ضد دولة الكويت" من خلال تهريب متفجرات إلى البلاد وتجميعها، وكذلك تهريب أسلحة نارية وذخائر؛ وقد أيدت المحكمة الحكم بإعدام المواطن الكويتي **حسن عبد الهادي علي الحاجية**، والحكم بسجن أحد المتهمين مدى الحياة، وبسجن متهمٍ آخر خمسة أعوامٍ. كما برأت ساحة تسعة متهمين كان قد صدر بحقهم حكمٌ بالسجن لمدة 15 عاماً، بينما خففت مدة ثلاثة أحكامٍ صدرت بحق آخرين بالسجن لمدة 15 عاماً إلى ما بين عامين وخمسة أعوامٍ، ومدة حكمٍ بالسجن عشرة أعوامٍ إلى خمسة أعوامٍ. وخففت أيضاً حكمين بالسجن لمدة 15 عاماً، واثنين آخرين بالسجن لمدة 5 أعوامٍ إلى دفع غرامات مالية قدرها خمسة آلاف دينارٍ كويتي (حوالي 16,530 دولاراً أمريكياً). ولم تنظر المحكمة في قضية المواطن الإيراني **عبد الرضا حيدر دهقاني** المحكوم عليه بالإعدام، ولا قضية ذلك الكويتي المحكوم عليه بالسجن لمدة 15 عاماً، إذ جرت محاكمتها غيابياً ولم يُحرك دعاوى لاستئناف الحكمين الصادرين بحقهما. كما قد أكدت محكمة الاستئناف أيضاً الأحكام بتبرئة ساحة ثلاثة متهمين ويفرض غرامة مالية على متهمٍ آخر. وتجاهلت المحكمة المزاعم التي أدلى بها عددٌ كبير من المتهمين حول تعرضهم للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ومن المقرر أن تُحال الأحكام الصادرة إلى "محكمة التمييز" لتأكيدھا. أما هؤلاء الذين بُرئت ساحتهم أو حُكم بدفعهم غرامات مالية، فقد أُفرج عنهم.

كما قد أعادت محكمة الاستئناف قضايا 17 متهمًا إلى محكمة ابتدائية لإعادة محاكمتهم بتهمة تلقيهم تدريباً على استخدام المتفجرات والأسلحة والذخائر على أيدي عناصر "حزب الله" خارج البلاد. ولم يُحدد موعد إعادة المحاكمة بعد.



يُرجى الكتابة فوراً بالعربية أو بالإنجليزية أو بلغاتكم الأصلية:

- لدعوة السلطات الكويتية إلى أن تُخفف أحكام الإعدام الصادرة بحق حسن عبد الهادي علي الحاجية وعبد الرضا حيدر دهقاني فوراً؛
- وللإعراب عن بواعث القلق إزاء افتقار المحاكمة إلى النزاهة، حيث أُستخدمت "اعترافات" وأقوالٌ أُخرى أُنتزعت تحت وطأة التعذيب أو غير ذلك من ضروب سوء المعاملة والإكراه، كأدلة في المحكمة، ولدعوتها إلى أن تُعيد محاكمة هؤلاء من أدينوا وسُجنوا، بما يتماشى مع معايير المحاكمة العادلة المعترف بها دولياً، في إطار إجراءات تستبعد الأدلة المُنتزعة تحت وطأة التعذيب، دون اللجوء إلى تطبيق عقوبة الإعدام؛
- ولدعوتها إلى أن تأمر بإجراء تحقيقٍ محايد ومستقل بشأن كافة المزاعم حول التعرض إلى التعذيب في هذه القضية، وذلك بما يتضمن من إجراء فحوصات طبية شرعية، وإلى أن تُقدم المسؤولين عن تلك الأفعال إلى ساحة العدالة.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 9 سبتمبر/أيلول 2016 إلى:

أمير دولة الكويت

سمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح

الديوان الأميري

ص. ب 1، الصفاة 13001، الكويت

فاكس: +96522430559

البريد الإلكتروني: amirsoffice@da.gov.kw

المخاطبة: سموكم

النائب الأول لرئيس الوزراء

معالي الشيخ محمد خالد الحمد الصباح

وزارة الداخلية

ص. ب. 12500، الشامية 71655، الكويت

فاكس: +96522496570

بريد إلكتروني: info@moi.gov.kw

المخاطبة: معاليكم

ويُرَجى إرسال نسخٍ إلى:

رئيس لجنة حقوق الإنسان في مجلس الأمة

مجلس الأمة

ص.ب. 450 ، الصفاة 13008، الكويت

فاكس: +96522436331

البريد الإلكتروني: ipu-grp@kna.kw (يُكتَب في خانة الموضوع: "العناية رئيس لجنة حقوق الإنسان في مجلس الأمة")

كما يُرجى إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني طريقة
المخاطبة

كما يُرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتمرون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل UA 199/15، ولمزيد من المعلومات:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde17/3194/2016/en/>

تحرك عاجل

محكمة استئناف تصدر حكماً بشأن قضية "خلية العبدلي"

معلومات إضافية

في 13 أغسطس/آب 2015، ضبطت السلطات الكويتية كميةً من الأسلحة والذخائر والمتفجرات مُخزّنة في مزرعة بالعبدلي، بالقرب من الحدود مع العراق. وفي 1 سبتمبر/أيلول، وجهت النيابة العامة تهماً إلى 26 شخصاً، أحدهم إيراني الجنسية، وثلاثة منهم غيابياً، فيما يتصل بهذا الحادث، وأحالتهم إلى "محكمة الجنايات". ثم بدأت محاكمتهم في القضية التي باتت تُعرف بـ"خلية العبدلي" في 15 سبتمبر/أيلول، بتهمٍ تتضمن "التخابر مع إيران وحزب الله لتنفيذ أعمال عدائية ضد دولة الكويت" من خلال تهريب متفجرات إلى البلاد وتجميعها، وكذلك تهريب أسلحة نارية وذخائر. وأنكر جميع المتهمين الحاضرين في المحكمة التهم المنسوبة إليهم. وأمرت المحكمة بتشكيل لجنة طبية مستقلة لفحصهم، والتأكد من وجود أي آثار تعذيب، وبالسماح لهم بالاتصال هاتفياً بمحاميينهم، من السجن. وقال المتهمون إنهم قد تعرضوا للتعذيب، منذ أن بدأت المحاكمة، لحملهم على "الاعتراف"، وإن أجسادهم لا يزال يظهر عليها آثار التعذيب. وقال أحدهم إنه قد أرغم على خلع ملابسه، أثناء التحقيق، بينما قال آخر إنه تعرض للاغتصاب بهراوة.

وأجري الفحص الطبي للـ24 متهمًا قبيل نهاية سبتمبر/أيلول، وعُلم أنهم كانوا معصوبي الأعين ومُكبلي الأيدي، كما لم يُعلموا بالمكان الذي يُقتادون إليه. وهكذا، فحصهم أحد الأطباء، بحضور أحد أفراد قوات الأمن في غرفة غير مُزودة بأي معدات علاجية أو طبية. واستغرق فحص كل متهمٍ قرابة الخمس دقائق وأجري كلٌ بسطحية، ثم أُعيدوا جميعاً إلى زنازينهم في غضون ساعتين. وفي أثناء الجلسة الثانية للمحاكمة التي انعقدت في 29 سبتمبر/أيلول، أفاد التقرير الطبي بأنهم لم يتعرضوا للتعذيب.

ومن بين المتهمين إمام مسجد الحسين محمد الحسيني، الذي يعمل مدرساً للدين، وهو متزوج وله ثلاثة أبناء. وكان شقيقه عبد الله، وهو أبٌ لطفلين، قد سافر إلى الأردن في 2011 لدراسة التربية البدنية ليصبح معلماً، ولكنه اضطر إلى قطع دراسته، حينما أصيبت يده في حادث، ثم عاد إلى الكويت. وأخبر محمد الحسيني أسرته بأنه تعرض للتعذيب وتعرضت أسرته ومعتقداته الدينية للإهانة؛ ونزعت عمامته السوداء (التي تشير إلى أنه من نسل النبي محمد) وتُبول عليها ثم أرغم على وضعها على رأسه مرة أخرى. وقال إنه خلال التحقيق، تعرض شقيقه عبد الله الحسيني أمام

ناظرية وركله المحققون ثم داسوا على ظهره. وعانى عبد الله، جراء ذلك، آلاماً حادة في ظهره ومشاكل بالجهاز البولي، كما حُرِمَ من مقابلة طبيب السجن. وزارهما أفراد أسرتهما ورأوا أن عبد الله لا يقوى على الوقوف. وفي 12 يناير/كانون الثاني، صدر حكمٌ بسجن محمد الحسيني لمدة خمسة أعوامٍ، بتهمة "الحصول على متفجرات وحيازتها دون تصريح" و"الحصول على أجهزة اتصال لاسلكية وحيازتها دون ترخيص". كما فرضت غرامة مالية على شقيقه عبد الله الحسيني قدرها خمسة آلاف دينارٍ كويتيٍ (حوالي 16,530 دولاراً أمريكياً). وفي 21 يوليو/تموز، خُفِّفَ الحكم بسجن محمد الحسيني لمدة خمسة أعوامٍ إلى دفعه غرامة مالية قدرها خمسة آلاف دينارٍ كويتيٍ، ومن ثم أُفْرِجَ عنه.

وكان محمد الحسيني قد اعتُقلَ في 13 أغسطس/آب، حيث داهمت قوات أمن الدولة منزل أسرته في منطقة المشرف الغربية بمحافظة حولي. واعتقل شقيقه عبد الله الحسيني بالمنزل ذاته في 16 أغسطس/آب. واعتقل المتهمون الآخرون في ظل ظروفٍ مماثلة. ولم تُطَّلَع قوات الأمن أيًا منهم على أوامر باعتقالهم ولم تبتد أي سببٍ لاعتقالهم. وصادرت حواسيب، وهواتف محمولة، وأجهزة إلكترونية أخرى. ولم يُسَمَّح لأي محامٍ بالحضور أثناء إجراء التحقيقات مع المتهمين. كما لم يتمكن محاميهم أو أقاربهم من زيارتهم في السجن إلا بعد أن أحالت النيابة القضية إلى "محكمة الجنايات" في 1 سبتمبر/أيلول. وفي أثناء تلك الزيارات، أخبر المعتقلون أفراد أسرهم ومحاميهم بأنهم قد تعرضوا للتعذيب. وقالوا إن أساليب التعذيب الذي تعرضوا له تضمنت الضرب، والتعليق من الذراعين أو من إحداهما، أو من الساقين أو من إحداهما، والصعق بالصدمات الكهربائية. كما قال الكثير منهم إن المحققين هددوهم بإحضار الإناث من أفراد أسرهم وإيدائهن ما لم يعترفوا، وكذلك، قال بعضهم إنهم قد أرغموا على قراءة "اعترافات" مُعدَّة سلفاً أمام الكاميرا.

لمزيد من المعلومات، يُرجى الاطلاع على: الكويت: منكرة مقدمة إلى "لجنة مناهضة التعذيب" التابعة للأمم المتحدة،
(<https://www.amnesty.org/en/documents/mde17/4395/2016/en/>) الدورة التاسعة والخمسون

الاسماء: محمد الحسيني، وحسن عبد الهادي الحاجية، وعبد الرضا حيدر دهقاني، وعبد الله الحسيني، و22 آخرين.

الجنس: ذكور

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 199/15 رقم الوثيقة: MDE 17/4561/2016 الكويت بتاريخ: 29 يوليو/تموز 2016